موسوعة العلامة
الإمام مجدد العصر
محمد ناصر الدين الألباني

جماع أبواب

الرد على المرجئة والأحناف في مسائل الإيمان

[٥٣١] باب تعريف المرجئة

[قال الإمام]:

(المرجئة) هم فرقة من فرق الإسلام، يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

سموا مرجئة، لاعتقادهم أن الله أرجأ تعذيبهم على المعاصي أي أخره عنهم. كذا في "النهاية".

"تحقيق الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام" (ص٦٣- ٦٤)

[٥٣٢] باب ذكر بعض طوائف المرجئة وبيان بطلان مذهبهم

[قال الإمام]:

من المعلوم أنهم [أي الحنفية] لا يقولون بما جاء في الكتاب، والسنة، وآثار الصحابة من التصريح بأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأعمال من الإيمان، وعليه جماهيرُ العلماء سَلَفاً وخلفاً ما عدا الحنفيّة؛ فإنهم لا يزالون يُصِرُّون على المخالفة؛ بل إنهم لَيُصَرِّحون بإنكار ذلك عليهم، حتى إن منهم من صرّح بأن ذلك ردة وكفر - والعياذ بالله تعالى -، فقد جاء في (باب الكراهية) من ((البحر الرائق)) - لابن نُجَيم الحنفي - ما نصُّه (٨/ ٢٠٥): "والإيمان لا يزيد ولا ينقص؛ لأن الإيمان عندنا ليس من الأعمال"(١).

---

(١) وهذا يخالف - صراحةً - حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ سُئل: أيُّ العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله...» - الحديث-، أخرجه البخاري - وغيره -، وفي معناه أحاديث أخرى ترى بعضها في "الترغيب" (٢/ ١٠٧). =

[٥٣٤] باب رد قول المرجئة: لا يضر مع الإيمان ذنب، وبيان خطورة قولهم

[قال الإمام معلقا على قول صاحب الطحاوية: "ولا نقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله"].

وذلك لأنه من قول المرجئة المؤدي إلى التكذيب بآيات الوعيد وأحاديثه الواردة في حق العصاة من هذه الأمة وأن طوائف منهم يدخلون النار ثم يخرجون منها بالشفاعة أو بغيرها.

"التعليق على متن الطحاوية"(ص٦٣).

[٥٣٥] باب رد قول المرجئة أن الإيمان واحد وأهله في أصله سواء

[قال الإمام معلقًا على قول صاحب الطحاوية]: " والإيمان واحد وأهله في أصله سواء والتفاضل بينهم بالخشية والتقى ومخالفة الهوى وملازمة الأولى".

قلت: هذا على ما تقدم من قوله في الإيمان أنه إقرار وتصديق فقط وقد عرفت أن الصواب فيه أنه متفاوت في أصله وأن إيمان الصالح ليس كإيمان الفاجر. فراجعه.

"التعليق على متن الطحاوية"(ص٦٩-٧٠).

[٥٣٦] باب بيان بطلان عقيدة الأحناف في الإيمان

السائل: بالنسبة لمسألة الإيمان عند الأحناف، هل ثبت القول عن أبي حنيفة بأنه لا يشترط العمل في الإيمان..؟

الشيخ: لا شك هذا مذهب الحنفية كلهم، إمامهم وتابعهم كأبي يوسف ومحمد وأبو جعفر الطحاوي الذي أعتبره من نوادر المحدثين الأحناف ومن المجتهدين، مع ذلك فأنتم قرأتم رأيه في العقيدة الطحاوية، فهو ينحو منحى شيوخه: أن الإيمان: إقرار باللسان، واعتقاد بالجنان، أما العمل فلا يذكره، ولذلك قالوا: إن الإيمان كتلة واحدة وشيئًا واحدًا لا يزيد ولا ينقص، هذا خلاف القرآن والسنة.

مداخلة: هل يصح أن يقال: أن هذا الخلاف خلاف لفظي؟

الشيخ: [بل] هو خلاف جوهري، وحسبكم دليلًا على ذلك أنهم رتبوا على ذلك -بعض المتأخرين منهم-، أن من قال: أنا مؤمن إن شاء الله فهو كافر، ورتبوا على ذلك مسألتين عجيبتين، قال قائلهم من قبل: لا يجوز للحنفي أن يتزوج بالشافعية؛ لأن الشافعية يقولون إذا سئلوا: هل أنت مؤمن؟ قالوا: أنا مؤمن إن شاء الله، فقولهم: إن شاء الله شك في الإيمان، ومن شك في إيمانه فقد كفر، ومضت هذه الفتوى ما شاء الله من سنين، ثم جاء من يسمى بمفتي الثقلين أبو السعود صاحب التفسير المعروف فيه، فسئل هذا السؤال نفسه، فما أدري كان جوابه خيرًا من السابق أم شرًّا منه، وإن كان من الناحية العملية ألطف منه، حيث أجاب بأنه يجوز للحنفي أن يتزوج بالشافعية تنزيلًا لها منزلة أهل الكتاب، فهذا التصريح خطير جدًا ولازمه أنه لا يجوز للحنفية.. المرأة الحنفية أن تتزوج الشافعي؛ لأنه يشك في إيمانه فهو كافر، يعني: كالنصرانية تتزوج المسلم لكن المسلمة ما تتزوج النصراني.

فالخلاف جوهري، لكن زاهد الكوثري والكوثري الصغير هذا يحاول أنه يقولون بالتعبير الشامي: "يبردخ" يزين يقرب الموضوع من أجل أن يدفع النقمة

عن هذا المذهب، فأبي حنيفة في اعتقادي ما يحتاج إلى مثل هذا التسويغ وهذا التجويب فهو رجل عالم وفقيه فاضل لكنه غير معصوم، وكما قال مالك: ما منا من أحد إلا رَدَّ ورد عليه إلا صاحب هذا القبر.

(فتاوى جدة -الأثر-" (٣ / ٠٨:٠٥:٠١)

[٥٣٧] باب الرد على من أخرج العمل من مسمى الإيمان وبيان أن الخلاف بين أهل السنة وبين الحنفية والماتريدية حقيقيًّا لا صورياًّ

- [قال الإمام معلقا على قول صاحب الطحاوية]: "والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان":

هذا مذهب الحنفية والماتريدية خلافا للسلف وجماهير الأئمة كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم فإن هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق: العمل بالأركان. وليس الخلاف بين المذهبين اختلافاً صورياًّ كما ذهب إليه الشارح رحمه الله تعالى بحجة أنهم جميعا اتفقوا على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان وأنه في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه. فإن هذا الاتفاق وإن كان صحيحاً فإن الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفةً حقيقيةً في إنكارهم أن العمل من الإيمان لاتفقوا معهم على أن الإيمان يزيد وينقص وأن زيادته بالطاعة ونقصه بالمعصية مع تضافر أدلة الكتاب والسنة والآثار السلفية على ذلك وقد ذكر الشارح طائفة طيبة منها (ص ٣٨٤ - ٣٨٧) ولكن الحنفية أصروا على القول بخلاف تلك الأدلة الصريحة في الزيادة والنقصان وتكلفوا في تأويلها تكلفاً ظاهراً بل باطلاً ذكر الشارح (ص ٣٨٥) [٣٤٢] نموذجا منها بل